

بيرالتا ديستيغانو، أرييلا (أوروغواي)

[الأصل: بالإسبانية]

بيان المؤهلات

يُقدّم هذا البيان وفقاً للفقرة 4 (أ) من المادة 36 من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية والفقرة 6 من القرار ICC-ASP/3/Res.6، الذي أصدرته جمعية الدول الأطراف فيما يتعلق بإجراءات ترشيح وانتخاب قضاة المحكمة الجنائية الدولية.

تقدّم أوروغواي إلى الدول الأطراف ترشيح الدكتورة أرييلا بيرالتا ديستيغانو، رئيسة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان وأمينة المظالم في أوروغواي، التي تعتبر في وضع فريد يمكنها من العمل كقاض في المحكمة الجنائية الدولية بوصفها مرشحة للقائمة "باء"، كما يتبيّن ذلك من تجربتها الواسعة والتزامها المستمر مدى الحياة بمبادئ وأهداف نظام روما الأساسي.

لقد كرست بيرالتا حياتها الشخصية والمهنية للدفاع عن حقوق الإنسان والتنمية الديمقراطية. فعندما التحقت الدكتورة بيرالتا بكلية الحقوق والعلوم الاجتماعية بجامعة أوروغواي، كانت أوروغواي تحت قبضة الديكتاتورية العسكرية التي حكمت البلاد بين عامي 1973 و1985.

وعندما استُعيدت الديمقراطية، دُمّرت القوات العسكرية، التي تولت السلطة في أوروغواي، معظم المنظمات الاجتماعية والنقابات العمالية في أوروغواي أو شرذمتها أو أضعفتها. وأصبحت الدكتورة بيرالتا واحدة من أصغر المحامين سناً من الذين التزموا بإعادة بناء النسيج الاجتماعي لأوروغواي وساهموا فيها، وساعدت على إعادة إنشاء وتوطيد مختلف أنواع المنظمات الاجتماعية التي تهدف إلى حماية حقوق الإنسان للنساء والأطفال والسجناء، من بين الفئات الضعيفة الأخرى، بصفتهن المزدوجة كمحاميات وكموثّقات. ومنذ ذلك الحين، عاجلت القضايا التي تميزت بملاحقتها المهنية، مما أجبرها على اتخاذ خيارات شخصية صعبة.

وخلال هذه الفترة، بدأت الدكتورة بيرالتا العمل مع المنظمات غير الحكومية بشأن مواضيع تتعلق بالأطفال الذين انتهكوا القانون الجنائي، من حيث إيجاد سبل لتنفيذ تدابير بديلة للسجن. وعلى مدى عشر سنوات، شغلت منصب مدير إدارة الحقوق المدنية والسياسية في خدمة السلام والعدالة في أوروغواي، (منظمة سيرباج) التي توفر التمثيل القانوني في حالات انتهاكات حقوق الإنسان في جميع أنحاء البلد. وهي منظمة تحظى بأكثر قسط من الاحترام في أوروغواي وتهدف إلى حماية وتعزيز حقوق الإنسان، وقد شارك في تأسيسها أدولفو بيريز إسكيفل، الفائز بجائزة نوبل للسلام. واكتسبت الدكتورة بيرالتا خبرة كبيرة من خلال زيارتها لأماكن الاحتجاز، وشاركت في إعداد التقرير السنوي الوحيد عن حقوق الإنسان في أوروغواي، الذي أعدته منظمة سيرباج، كما شغلت منصب الأمين التنفيذي لمنظمة سيرباج في أمريكا اللاتينية.

وقد نجحت في ترشيحها كمديرة برنامج لرابطة منع التعذيب التي يوجد مقرها في جنيف. وأثناء أدائها هذه الوظيفة، مُنحت زمالة هويرت ه. همفري المرموقة لإجراء دراسات أكاديمية في كلية واشنطن للقانون التابعة للجامعة الأمريكية، ونتيجة لذلك اضطرت إلى الانتقال إلى الولايات المتحدة. وخلال برنامج الماجستير في الدراسات القانونية الدولية، عيّنتها برنامج الأمم المتحدة الإنمائي، بموجب اتفاق مع مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والاتحاد

البرلماني الدولي، مستشارا وطنيا في مجال حقوق الإنسان والسياسة التشريعية، وهو دور قامت به في البداية عن بُعد، وقامت بزيارات ميدانية، حتى نالت درجة الماجستير واستمرت في القيام بهذا الدور في أوروغواي.

وعُرض على الدكتورة بيرالتا منصب نائب مدير مركز العدل والقانون الدولي (المركز)، وبعد ذلك، بالإضافة إلى هذه المسؤوليات، منصب مدير برنامج لمنطقة الأنديز وأمريكا الشمالية ومنطقة البحر الكاريبي. وبهذه الصفة، في المقرّ في واشنطن العاصمة، قامت بدور رائد، إلى جانب المدير التنفيذي، في عدد كبير من جلسات الاستماع ذات الصلة بالقضايا والمواضيع المعروضة على لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، كما بتت في قضايا بارزة أمام محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان، وأشرفت عليها في إطار التقاضي الاستراتيجي. وتصدر الإشارة إلى أن المركز، بالإضافة إلى 400 منظمة شريكة، يمثل أكثر من 13 ألف من الضحايا والأشخاص الخاضعين للحماية، في أكثر من 220 حالة وإجراءات تتعلق بالتدابير المؤقتة والاحترازية أمام لجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان ومحكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان. وعلى سبيل المثال، تبرز اثنتان من أبرز القضايا التي رفعتها الدكتورة بيرالتا، في سياق عملها في المركز: قضية مذبحه روشيلا ضد كولومبيا وقضية جيلمان ضد أوروغواي. وفي الحكم الصادر في شباط/فبراير 2011 في القضية الأخيرة، أمرت محكمة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان دولة أوروغواي، في جملة أمور، بإصدار إعلان عام - في مؤتمر أوروغواي، بحضور رئيس الجمهورية آنذاك خوسيه مويكا - عن مسؤوليته تجاه الضحايا خوان وماكارينا جيلمان، والاعتراف بواجبه في ضمان الملاحقة الجنائية ومعاقبة المسؤولين عن الاختفاء القسري في عام 1976 لماريا كلوديا غارسيا دي جيلمان في سياق عملية كوندور. وفي الأخير استلزم هذا الحكم إعادة النظر في قانون إنهاء المطالبات العقابية للدولة، فتوّجت بسنّ القانون 18-831 في تشرين الأول/أكتوبر 2011، الذي أعاد تأكيد الممارسة الكاملة للمطالبات العقابية للدولة عن الجرائم المرتكبة في إطار إرهاب الدولة حتى 1 آذار/مارس 1985.

وفي عام 2012، رُشحت من قبل مختلف منظمات المجتمع المدني للعمل في مجلس إدارة أول مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان وأمين مظالم لأوروغواي، يجري إنشاؤها في البلد. وعلى الرغم من الالتزام الهائل الذي ينطوي عليه التقاضي في قضايا الانتهاكات الجسيمة لحقوق الإنسان في القارة الأمريكية أمام نظام البلدان الأمريكية لحماية حقوق الإنسان، قررت العودة إلى بلدها للعمل في المنصب الذي انتخبت من أجله. وصوتت الجمعية العامة لصالح تعيينها في هذا المنصب، إذ كانت الوحيدة من بين المرشحين الخمسة التي تلقّت في إحدى جولات التصويت أغلبية الثلثين الخاصة. وبعد توليها المنصب، عادت إلى أوروغواي، حيث تواصل عملها في هذا المنصب، بصفتها رئيسا.

وقد أدتها حياتها المهنية إلى التحدث في عدد لا يحصى من المنتديات الإقليمية والدولية وإلى القيام بدور استشاري في الخطة الاستراتيجية للجنة البلدان الأمريكية لحقوق الإنسان للفترة 2017-2020، وفي المجلس الاستشاري الفخري للمدرسة العامة الدولية المعنية بسياسات حقوق الإنسان في ميركوسور؛ وعملت أيضا كعضو نشط في برنامج شبكة أمريكا اللاتينية لمنع الإبادة الجماعية والفظائع الجماعية بمعهد أوشفيتز للسلام والمصالحة، ومؤسسة مانديلا فيما يتصل بعملها المتعلق بالذاكرة، فضلا عن عملها بوصفها مستشارة في حملة تكافؤ الجنسين GQUAL لتعزيز المساواة بين الجنسين في المحاكم والهيئات الدولية. ومن بين منشوراتها العديدة، تصدر الإشارة بشكل خاص إلى مساهمتها في التحقيق التاريخي في حالات الاختفاء القسري في أوروغواي، امثالاً للمادة 4 من القانون رقم 15-848، بطلب من رئاسة الجمهورية، وتنسيق مع ألفارو ريكو في عام 2007. وقد دفعها شغف القانون الدولي والقانون الدولي لحقوق الإنسان طوال حياتها إلى إجراء دراسات متخصصة في هولندا وجنيف والولايات المتحدة، من بين أماكن أخرى. وفيما يتعلق بالمطالبات المنصوص عليها في المادة 36 (3) (ج) من نظام روما الأساسي، فإن الدكتور أريلا بيرالتا تلمّ بالتأكيد بإحدى لغات العمل في المحكمة الجنائية الدولية.